

3128 - حكم من نذر بالحج عن والدته بعد وفاتها وتوفي والدي

وجاء الميراث علي مبلغ من المال من الميراث

صالح اللحيدان

نقول بانه نذر بالحج عن والدته بعد وفاتها وتوفي والدي وجاء الميراث وعلي مبلغ من المال من الميراث لاختواتي حسب ما ذكرته بالسؤال الانف وهل احج عن والدتي واترك الميراث بعد حين ام اسدد الميراث لاختواتي وبعدها؟ حينما ييسر الله لي احج عن والدتي بناء على النذر - 00:00:00

لا شك ان النذر واجب والحقوق واجبة لاهلها وحقوق العباد مقدمة في ما يتعلق بالامور المالية على حقوق الله جل وعلا فاذا احلتك اخواتك ولو لم تقضي ما عليك ولعل الله يستجيب دعائك - 00:00:20

في حجك يهيئ لك من اسباب الوفاء ما لم يتهيأ قبل ذلك. نعم - 00:00:45